



المؤتمر الدولي الرابع

بعنوان

الحفاظ على النفس البشرية بين الفقه الإسلامي والتشريعات القانونية تنظيمه

كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية العالمية،
إسلام آباد، باكستان

بالتعاون مع

مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، المملكة العربية
السعودية

وهيئة التعليم العالي بباكستان

خلال الفترة 23-24 نوفمبر 2023م

في قاعة قائد أعظم، مسجد الملك فيصل

الجامعة الإسلامية العالمية في إسلام آباد

التعريف بالمؤتمر

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه: وبعد:

فإن النفس البشرية هي محور هذا الكون، وفي خلقها آية من آيات الله تعالى، خلقها الله تعالى لعمارة الأرض، وهي جوهر نفيس أمر الله تعالى بالمحافظة عليه وتنميته، وحرّم إيذائه أو الاعتداء عليه بأي صنف من صنوف الاعتداء.

وقد أكدت الشريعة الإسلامية على الحفاظ على النفس وحرّمت الاعتداء عليها بغير حق واعتبرت هذا الفعل من أعظم المفاسد على ظهر الأرض، ومن أكبر الكبائر والمنكرات، وجاء ذلك التحريم في آيات كثيرة وأحاديث عديدة ومتنوعة، قال تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ" (سورة الأنعام: 151)، وقال تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ" (سورة الإسراء: 31) وقال تعالى: "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا" (سورة النساء: 93).

ونفس الإنسان ليست ملكًا له، وإنما هي ملك لخالقها وموجدتها عز وجل، وهي أمانة عند صاحبها، سيسأل عنها يوم القيامة؛ ولهذا فلا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه، ولا أن يغري بها في غير مصلحة شرعية، ولا أن يتصرف بشيء من أجزائها إلا بما يعود عليها بالمصلحة، أو يدرأ عنها المفسدة، وليس له أن يضر بنفسه بحجة أنه يتصرف فيما يخصه، وأنه لم يعتد على غيره، فإن اعتداه على نفسه كاعتدائه على غيره عند الله تعالى.

وقد يكون الاعتداء على النفوس بطريقٍ سلبي، عن طريق ترك ما يجب فعله كترك التداوي، والإهمال في الصحة العامة، والتمسك ببعض العادات المخالفة للشريعة السمحة، ونشر الشائعات التي تؤدي للقتال بين الناس، وإدمان التدخين والمخدرات والخمور وغيرها كثير.

وبعد أن وضحت الشريعة الإسلامية جريمة الاعتداء على النفس وحرّمتها تحريمًا قاطعًا - وصار معلومًا بالضرورة للجميع - رتبت على ذلك العقوبات المناسبة لكل فعل مع ملاحظة الدوافع والآثار قال تعالى: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" (سورة البقرة: 179).

وتحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية العادلة في الحفاظ على النفس البشرية وإدراكاً من الجامعة الإسلامية العالمية في إسلام آباد لواجبها تجاه المجتمعات اقترحت كلية الشريعة والقانون إقامة مؤتمر فقهي دولي بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، وهيئة التعليم العالي بباكستان تحت رئاسة رئيس اللجنة العليا للمؤتمر ورئيس الجامعة معالي الدكتور هذال

بن حمود العتيبي، ليساهم المؤتمر في بيان أهمية الحفاظ على النفس البشرية، وصونها من التلف، بشتى السبل، وليكون إسهاما من علماء الأمة في وظيفة البيان للناس.

أهداف المؤتمر

- ضبط مفهوم الحفاظ على النفس البشرية والقضايا الأساسية المرتبطة بها ومناقشتها مع المختصين وصياغتها في قالب علمي.
- طرح أهم القضايا المتعلقة بالحفاظ على النفس البشرية واقتراح بعض الإجراءات العملية التي تعزز من الارتقاء بها.
- نشر ثقافة مسؤولية الفرد والمجتمع في الحفاظ على النفوس والأرواح.
- تفعيل الشراكة بين الجامعات ومؤسسات المجتمع المدني لتعزيز المسؤولية المجتمعية في الحفاظ على الأرواح.
- العمل على دعم البحث العلمي والارتقاء به، عن طريق تعريف المجتمع بما يتم البحث عنه في الرسائل الجامعية.

محاور المؤتمر

طرحت المحاور التالية للبحث والدراسة:

المحور الأول: حديث القرآن والسنة عن صون النفس الإنسانية

- عصمة النفس الإنسانية من أهم مقاصد الشريعة
- الزواج من أجل التناسل والتكاثر.
- تحريم القتل في الشريعة والديانات السماوية الأخرى.
- موقف الملل الأخرى من جريمة الاعتداء على البشر.
- تحريم القتل غير المباشر: (السحر، الشائعات، الفتوى، شهادة الزور)

المحور الثاني: حفظ النفس في الدراسات الفقهية

- مقصد حفظ النفس والنوازل الفقهية المعاصرة.
- العقوبات الشرعية على قاتل النفس.
- التشريع الجنائي الإسلامي في جرائم القصاص.

- الدية، تشريعها وأهميتها في العصر الراهن.
- الإنهاء الطوعي للحياة.
- هدر الدم ومسؤولية العاقلة والدولة
- أسباب زوال عصمة النفس البشرية
- القتل السلبي (عدم المساعدة - المنع من وصول المساعدات الإنسانية)
- حفظ نفوس الأقليات غير المسلمة في المجتمعات الإسلامية (الجانب الفقهي)
- الدرع البشري والحفاظ على النفس (الجانب الفقهي)
- تهريب البشر وخطورته ومعالجته في الشريعة.

المحور الثالث: حفظ النفس في التشريعات الوضعية

- الحق في الحياة في التشريعات الدولية.
- موقف الأمم المتحدة والمنظمات الدولية من الجرائم المتعلقة بالإنسانية (الإبادة الجماعية - جرائم الحرب)
- حق الدفاع الشرعي عن النفس في القوانين المختلفة.
- عقوبة الإعدام في التشريعات الوضعية بين النفي والإثبات.
- دور منظمة الصحة العالمية.
- الافتيات على حق الإمام والقاضي والحفاظ على النفس
- حفظ نفوس الأقليات غير المسلمة في المجتمعات الإسلامية (الجانب القانوني)
- الدرع البشري والحفاظ على النفس (الجانب القانوني)
- تهريب البشر وخطورته ومعالجته في القانون

المحور الرابع: حفظ النفس في الدراسات الاجتماعية، والإنسانية

المعاصرة

- الإعلام وأثره في حفظ النفوس البشرية.
- العنصر البشري في التنمية المستدامة وأهمية الحفاظ عليه.
- المظلة الاجتماعية لحماية النفس.
- العادات الاجتماعية الخاطئة (الأخذ بالثأر- قضايا الشرف)
- مواجهة الكوارث الطبيعية (الزلازل - البراكين - تسونامي - السيول - التغير البيئي)

المحور الخامس: حفظ النفس في الدراسات الطبية المعاصرة بين الشريعة والقانون

- المظلة الصحية لحماية النفس.
- المسؤولية الطبية في الشريعة والقانون.
- "الموت الرحيم" بين الشريعة والقانون.
- المنع من التداوي جريمة شرعا وقانونا.
- اللقاحات والتطعيمات من الناحية الطبية والشرعية.
- الأمراض الوبائية.

المحور السادس: حق الطفل في الحياة بين الشريعة والقانون

- حق الطفل في الحياة
- حق الطفل الذي لم يولد في حياة طبيعية مستقرة.
- حماية الطفل بموجب اتفاقية (cedaw سيداو)

بعض النتائج المتوقعة بنهاية المؤتمر

يتوقع بنهاية هذا المؤتمر بالغ الأهمية أن يحقق النتائج التالية:

- معرفة أهمية النفس البشرية، ووجوب المحافظة عليها.
- البشر سواء في عصمة الدم، وحرمة هدرها، إلا من استثنتهم الشريعة للضرر البالغ.
- جاء الإسلام ليبيّن، لا ليهدم، وجاء ليحافظ على الناس لا ليروعهم.
- الإسلام حرم كل أنواع الضرر التي تهدم بنية الإنسان وتودي بحياته.
- العقوبات الجنائية ومنها القصاص وسيلة للحفاظ على النفس لا كما يدعى البعض.
- الكوارث الطبيعية كالزلازل والبراكين والسيول وغيرها تدمر كثيرا من مقومات الحياة، ومنها قتل البشر فيجب على دول العالم التكاتف للتخفيف من أثارها المدمرة.
- بيان أهمية المؤسسات الصحية في حماية حياة الناس.
- بعض الفتاوى غير المسئولة تضر بحياة الناس أكثر مما تنفع.
- المنع من التداوي جريمة شرعا وقانونا.
- لا مانع شرعا من الانضمام لبعض المعاهدات الدولية التي تجرم القتل وتحى الحياة.

شروط تقديم البحوث العلمية

- أن يكون البحث في أحد محاور المؤتمر.
- أن يلتزم الباحث بقواعد البحث العلمي من حيث المنهجية العلمية وتوثيق المصادر والمراجع.
- أن يراعي الباحث سلامة اللغة وحسن الأسلوب.
- ألا يكون البحث قد سبق نشره في أي دورية أو مجلة، أو قدم في مؤتمرات أو فعاليات سابقة، أو مستلاً من رسالة أو بحث علمي سابق.
- ألا يتجاوز البحث ثلاثين صفحة حجم (A4) بما في ذلك المصادر والمراجع.
- أن تكتب المصطلحات والأعلام الأجنبية بين القوسين.
- أن توضع الملاحق والمراجع والفهارس في آخر البحث.
- أن تكون الهوامش والتعليقات في الصفحة نفسها وليست في آخر البحث
- يرفق مع البحث أو الورقة ما يلي:
- نسخة الكترونية.
- ملخص للبحث أو الورقة لا يتعدى الصفحتين (مقاس A4)
- ملخص للسيرة الذاتية للباحث في صفحة واحدة (مقاس A4) وصورة عن جواز السفر (إذا كان الباحث من خارج باكستان).
- أن تشتمل الصفحة الأولى من البحث على عنوان البحث كاملاً، واسم الباحث، ولقبه العلمي، وجهة عمله وبريده الإلكتروني.

الضوابط العامة لقبول الأبحاث المقدمة

- تخضع البحوث المشاركة للتقويم والمراجعة والتحكيم من قبل اللجنة العلمية للمؤتمر.
- أن يلتزم الباحث بتعديل بحثه في ضوء ملحوظات المحكمين.
- يحق للجنة العلمية عند الضرورة إعادة صياغة مضمون البحوث التي ترد إليها شريطة أن لا يؤدي هذا الأمر إلى الإخلال بالمضمون.
- البحوث المشاركة لا تعاد إلى أصحابها سواء قبلت للنشر أم لم تقبل، وليس على اللجنة العلمية تبرير عدم قبولها.

المشاركون

الفرصة متاحة للمشاركة في المؤتمر أمام نوعين من المشاركين:

الأول: المستكتبون

الثاني: المشاركون بالبحوث وأوراق العمل، وهم:

- أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمراكز الدينية
- الأكاديميون
- الأطباء المختصون
- المفتون
- القضاة والمحامون
- طلاب الدراسات العليا
- مندوبو الجهات المتخصصة التي لها علاقة بموضوع المؤتمر.
- المتخصصون في الفنون والعلوم التي لها صلة وثيقة بموضوع المؤتمر.
- أعضاء الجهات التشريعية والقضائية.

رسوم التسجيل

لمقدمي أوراق العمل: 1000 روبية

لغات المؤتمر

العربية، الإنجليزية، الأردية

مواعيد مهمة

10 سبتمبر 2023 م	آخر موعد لاستقبال طلبات المشاركة والملخصات
15 سبتمبر 2023 م	موعد الإشعار بقبول الملخصات
15 أكتوبر 2023 م	آخر موعد لاستقبال البحوث والأوراق كاملة

موعد انعقاد المؤتمر	23-24 نوفمبر 2023م
---------------------	--------------------

مكان الانعقاد

القاعة الكبرى (قاعة قائد أعظم)، مبنى مسجد الملك فيصل، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد، باكستان

للتواصل

البريد الإلكتروني: fsl.conference4@iiu.edu.pk

الهاتف:

0092 345 3342999, 0092 300 9368065, 0092 51 9019663, 0092 51 9258039

عنوان البريد: غرفة رقم A009 كلية الشريعة والقانون، مبنى الإمام أبي حنيفة، الجامعة الإسلامية العالمية، H-10 إسلام آباد، باكستان

سكرتارية المؤتمر

سكرتير المؤتمر:

مندوب المؤتمر:

د. أسد الله

د. نويد الطاف خان

محاضر بكلية الشريعة والقانون

محاضر بكلية الشريعة والقانون

المنسقون (السيدات)

المنسقون (الرجال)

د/ بينيش أسلم

د/ حافظ محمد صديق

د/ سلى بيكم

د/ إكرام الله

د/ حميد الله رضوان

تنظم المؤتمر

كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد، باكستان

رئيس المؤتمر

الرئيس الأعلى للمؤتمر

أ. د. عطاء الله فيضي

د. هذال بن حمود العتيبي

عميد الكلية

رئيس الجامعة